ان البعد عند القائلين بوجود الخلا وهم المتكلمون نوعان واما عند القايلين بالسطح
فهو النوع الاول فقط وحقيقة الخلا ان يكون الجسمان بحيث لا يتماسان ولا بينهما
ما يماسهما فيكون ما بينهما بعدا موهوما ممتدا في الجهات صالحا لان يشغله
جسم ثالث وهو الآن خال عن الشاغل فهذا البعد الموهوم عندهم لا قائم بنفسه
قوله لاستلزامه اي لاستلزام الامتداد التجزي اذ لا امتداد الا لما يتجزى **قوله**
ولا بعد فيه اي فلا يلزم من نفي التمكن في حق الباري تعالى نفي التحيز كما لم يلزم ذلك
في الجوهر الفرد **قوله** قلنا المتمكن اخص من المتحيز ومنه يظهر ان نفي التحيز يستلزم
نفي التمكن بخلاف العكس فكان اللايق بالمصنف نفي التحيز ليلزم منه نفي التمكن **قوله**
ممتد اي كالجسم او غير ممتد وهو الجزء الذي لا يتجزا فان قيل تعريف الحيز هنا اوسع
من تعريفه فيما سبق بانه الفراغ المتوهم الذي يشغله الجسم قلنا انما ذكر الجسم هناك لان
الكلام ثم في الاجسام كما قدمناه فهو تعريف لحيز خاص والتعريف الجامع هو
المذكور هنا **قوله** فيلزم قدم الحيز خاص انما يتجه بنا على وجود الحيز وهو خلاف ما عرف
الشارح الحيز آنفا من انه فراغ متوهم كما هو مذهب المتكلمين اذ الفراغ المتوهم عدم محض
والعدم لا يوصف بقدم **قوله** فيكون محلا للحوادث اي لان الحصول في الحيز
كون والكون موجود عيني عند المتكلمين والموجودات العينية حادثة وبهذا التقرير
يندفع ما اورد على الشارح من ان التحيز امر نسبي لا حادث **قوله** اما ان يساوي
الحيز او ينقص او يزيد لا يخفى انه لا يتصور زيادة الشيء على حيزه ولا نقصانه عنه فالترديد
انما هو لاظهار البطلان على كل تقدير وهذا الدليل انما يتمشى على تناهي الابعاد اذ
على القول بعدم تناهيها يقال يجوز مساواته للحيز الغير المتناهي ويدفع حينئذ
بانه يلزم التجزي لكن الكلام باعتبار لزوم التناهي **قوله** او نفس الامكنة
باعتبار عروض الاضافه الى شيء يشير الى ان الجهات تعد كونها حادثة بحدوث
ذي الجهة امور اعتبارية فان الدار المبنية بين الدارين علو بالنسبة الى ما تحتها
سفل بالنسبة الى ما فوقها وجهة الفوق بالنسبة الى الانسان ما يحاذي راسه من فوقه

وجهة السفل

وجهة السفل ما يحاذي رجله من تحتها وفيما يمشي على اربع جهة الفوق ما يحاذي ظهره
من فوقه وجهة السفل ما يحاذي قوائمه الاربع من تحتها واذا مشت النملة في السقف
صار ما كان فوقا لها حين مشيها على الارض تحتا وبالعكس ولو كان كل حادث مستديرا
كالكرة لم توجد واحدة من الجهات الست ومما يرد به على من اثبت جهة الفوقية
له تعالى انه لا تمدح فيها فان الحارس فوق السلطان من حيث الصورة والسلطان
فوقه من حيث القهر والغلبة وقد قيل من قبل من اثبتها ما بال الكتب السماوية و
الاحاديث النبوية مشعرة في مواضع لا تحصى بثبوت الجهة من غير ان يقع في موضع
منها تصريح بنفي ذلك مع ان المقام مقام التصريح بنفيها بل مقام التاكيد والتكرير
كما كررت الدلالة على وجود الباري تعالى ووحدته وعلمه وقدرته وحقيقة
المعاد وحشر الاجساد وما بال العقلاء مع اختلاف اديانهم وارائهم يتوجهون
الى جهة العلو عند الدعا برفع الايدي الى السما واجيب بان التنزيه عن الجهة
مما يقصر عنه عقول العامة فكان الانسب في خطابهم والاليق بدعوتهم الى الحق
الدلالة على عظمة الباري سبحانه بالالفاظ التي تشعر فونها مع ان البلغا منهم يعلمون
انها استعارات لا سيما مع التنبيه على التنزيه عن ظواهرها بنحو قوله ليس كمثله
شيء واما رفع الايدي الى السماء فلكونها موضع تنزل الخيرات وهبوط الوحي
وانزال الغيث وهو تعبد كوضع الجبهة على الارض للسجود واستقبال الكعبة
للصلوة فالسما قبلة الدعا واستقبالها بالايدي كما ان الكعبة قبلة الصلوة و
استقبالها بالوجه والصدر **قوله** لان الزمان عندنا يعني الاشعرية عبارة
عن متجدد يقدر به متجدد عبارته في المقاصد متجدد معلوم يقدر به متجدد
موهوم وعبارة شرح المواقف متجدد معلوم يقدر به متجدد مبهم ازالة لابهامه
وعبارة صدر الشريعة وشرح الطوالع مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم
لمتجدد معلوم ازالة للابهام وهما غير صاحب جمع الجوامع فقال فالمختار مقارنة
متجدد الى اخره ومثله التلبنة بما تضمنه قولك آتيك عند طلوع الشمس فان طلوع

Copyright © King Saud University